

الادارة العامة للتفتيش

ما هو المقصود بالتفتيش المالي: هي مجموعة من الاجراءات والاساليب الفنية المهنية المتعارف عليها والتي تم في اطار قانوني يهدف الى التحقق والتثبت من سلامة التصرفات المالية التي تجريها الجهات الإدارية حرصا على المال العام وحمايةه وتحديد كافة الانحرافات إن وجدت.

خصائص التفتيش المالي : التفتيش على مختلف الوحدات الحسابية بالجهاز الإداري للدولة، ووحدات الادارة المحلية، والهيئات الخدمية والاقتصادية للابرادات والمصروفات عن طريق التفتيش على المستندات والدفاتر وسجلات المتطلبات والمستحقات العامة والمصروفات العامة، والتتأكد من أن التصرفات المالية تمت بطريقة سليمة وفقاً للقوانين ولوائح المالية المقررة والقواعد العامة للموازنة العامة للدولة

تحقق من أن العزاء قد حصلت وفقاً للقوانين ولوائح القواعد المعهود بها والكشف عن أي مخالفة أو انحراف.

تحقق من أن الإنفاق تم وفقاً لما هو مقرر له، والتتأكد من حسن استخدام الأموال العامة في الأغراض الخاصة لها دون اسراف أو انحراف، والكشف عما يقع في هذا الصدد من مخالفات.

- تتبع تفاصيل الخطة الموضوعية، وتنقيب الأداء في الجهات الإدارية، للتتأكد من أن التنفيذ يسير وفقاً للممارسات الموضوعية، ولمعرفة نتائج الأعمال، والتعرف على مدى تحقيق هذه الوحدات لأهدافها المرسومة، والكشف عما يحدث من انحرافات، وما يكون في الأداء من فصور، وأسباب ذلك لاتخاذ الاجراءات التصحيحية اللازمة والتعرف على فرص تحسين معدلات الأداء.

: كذلك التفتيش على المخازن والخزان وآى أعمال مالية تقررها آية قوانين او لوائح او قرارات او نظم

معايير وقواعد الممارسات السليمة في مجال التفتيش على الجهات

تتمثل مجموعة القيم الأساسية والمبادئ الأخلاقية التي تحكم سلوك المفتش المهني والوظيفي والتي يتعين عليه مراعاتها

سيروم السلوك المهني وأخلاقيات ممارسة أعمال التفتيش هو قيام المفتش باداء واجباته بأمانة، ونزاهة، و موضوعية، واستقلالية، والعمل باستمرار على تحقيق أهداف مهام الرقابة، وأن تكون ممارسته لأعمال الرقابة المالية في حدود الصلاحيات المخولة له، وأن يؤدي عمله متجرداً من سوء القصد، أو الإهمال، أو خلخلة القانون، أو الاضرار بالمصلحة العامة لتحقيق مصلحة خاصة له أو الغير.

المبادئ الأساسية التي تحكم ممارسات العمل المهني في مجال التفتيش

الإدراك والتأهيل العلمي والعملي

- ٢. الموضوعية في الإثبات
- ٣. الاستقلالية والحيادية
- ٤. البراعة والخصوصية
- ٥. الولاء والانتماء
- ٦. الاحترام
- ٧. الادانة
- ٨. العدل والمساواة

معايير المطلوب المهني لأداء التفتيش المالي

تضم هذه المعايير المزهّلات والصفات المهنية الواجب توافرها في المفتش لتحكم أدائه مهمته في أعمال التفتيش، وتحتوي على مجموعة من المعايير هي: معيار الكفاءة المهنية الازمة؛ وبهدف إلى ضرورة توافر المهنية الازمة في المفتش الذي سيتولى مهمة التفتيش، وذلك بالتأهيل العلمي المناسب، والخبرة العملية الازمة، من خلال الممارسة الفعلية لأعمال التفتيش، والمراجعة، والتدريب المستمر لضمان توافر الخبرة على تطبيق المعرفة، والمهارة، والخبرة، والأسلوب المهني في تفهم المشكلات التي قد تحدث أثناء التفتيش، والعمل على اتخاذ الحلول المناسبة لها.

عشر هذا المعيار النقاط الأساسية التي تكفل توافر الكفاءة المهنية المناسبة ومنها: ١. أن يتم الاختبار على مختلف الاشخاص الذين يمتلكون بصفة جماعية المعرفة، والمهارة والكفاءة الازمة، للقيام بتنفيذ مهام التفتيش بشكل سليم، حيث أن المسئولية تقع على عاتق إدارات التفتيش ككل، والمفتش كفرد في توفير الكفاءة المهنية.

٢. أن يكون لدى المفتش معرفة عامة بالجوانب الرقابية، والمخاطر الأساسية المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات وأساليب مراجعتها.

٣. ضمان الحياد والاستقلال: وينبع إلى استقلالية إدارات التفتيش، وأن يكون المفتش حيادي أثناء تأديته لعمله، دون تحيز لأية إدارة، أو أن يتم التأثير على أراء ونتائج الرقابة بأية مؤثرات أخرى، وأن يكون الحكم على الظروف وفق معايير مهنية منطقية ومعقولة بدون أي قيود تحول دون التزام المفتش بمبدأ الاستقلالية، إذ أنه من الضروري أن يكون المفتش مستقلًا ومتجرداً ليس بالفعل فحسب ولكن في الظاهر كذلك، وفي كل الأمور المتعلقة بعمل التفتيش، وينبع إلا تأثير استقلالية المفتش من جراء مصالح شخصية، أو ضغوط خارجية، أو بالآفكار المسبقة التي يحملها المفتش عن أشخاص، أو عن الجهات الخاضعة للتفتيش، أو بالمعاملات الشخصية أو المالية التي قد تسبب في تضارب الولاءات أو المصالح، وهذه أيضاً أن يرفض البدايا أو البيانات التي يمكن أن تؤثر على نزاهته، كما عليه إلا يستعمل المعلومات

الذي يحصل عليها أثناء عمله كوستة لضمان منفعة شخصية لنفسه أو لغيره، وينبع عن عليه كذلك عدم افشاء معلومات يمكن أن تعطى امتياز غير عادل لأشخاص أو لجهات أخرى، ولا يستعمل مثل هذه المعلومات في إثبات لائمة إلى الغير.

معيار العناية المهنية الازمة: ويهدف إلى ضرورة قيام المفتش ببذل العناية المهنية الازمة في أداء كافة أعمال التفتيش، بحيث يجب عليه أداء عمله بحرص وعناية مهنية بدرجة معقولة تتناسب مع المسؤوليات والمهام المكلفت بها، والعمل المتوقع منه، وإذا كانت المخالفات التي يكتشفها أثناء التفتيش تؤدي إلى احتمال وقوع تجاوزات كبيرة، أو شبهة احتلال، أو مجرد مخالفات يتطلب توجيه الجهة الإدارية من خلال التقرير الذي يعده للادارة العامة للتفتيش فعليه تقديم تقرير منفصل متضمناً كافة تفاصيل المخالفات التي وجدها، ومقترح الاجراء الذي يتم دراسته مع مدير الادارة المختص.

نشاط ادارة التفتيش عن العام المالي ٢٠٣٢/٢٠٢٢

معدل انجاز الخطة عن العام المالي	عدد الوحدات
<u>%٩٨</u>	فحص الكثير من القضايا + فحص الشكوى المقدمة الى الادارة تصل خلال العام المالي الى الف شكوى وقضية سنوية
<u>%٩٩</u>	٢٨٧ وحدة
<u>%٩٦</u>	١٥٠